

الرسالة

قال : فاذكُرْ سنةً نُسِختْ بسنةٍ سِوى هذا .

[ص 235] فقلتُ له : السننُ الناسِخةُ والمنسوخةُ مُفَرَّقةٌ في مواضعِها وإنْ رُددتْ طالَتْ .

قال : فيكفي منها بعضُها فاذكُرْهُ مُختَصراً بَيناً .

فقلتُ : أخبرنا " مالك " عن " عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم " عن " عبد الله بن واقد " عن " عبد الله بن عمر " قال : " نهى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ " قال " عبد الله بن أبي بكر " : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ " فَقَالَتْ : صَدَقَ سَمِعْتُ " عائشةَ " تقول : " دَفَّ (1) نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ النَّبِيِّ فَقَالَ النَّبِيُّ : ادْخِرُوا لِثَلَاثٍ وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ . قَالَتْ : فَلَا مَسَاكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ بِضَحَايَاهُمْ يُجْمِلُونَ [ص 236] مِنْهَا الْوَدَكَ (2) وَيَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : وَمَا ذَاكَ - أَوْ كَمَا قَالَ - قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدِّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخِرُوا " (3) .

وأخبرنا " ابن عبيد " عن " الزهري " عن " أبي عبيد " مولى " ابن أَرْهَرَ " قال : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ " علي بن أبي طالب " فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا يَأْكُلَانِ أَحَدُكُمُ مِنَ لَحْمِ نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلَاثِ . أَخْبَرَنَا الثَّاقِبَةُ عَنْ " مَعْمَرٍ " عَنْ " الزهري " عَنْ " أَبِي عبيد " [ص 237] عَنْ " علي " أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : لَا يَأْكُلَانِ أَحَدُكُمُ مِنَ لَحْمِ نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلَاثِ " (4) .

أخبرنا " ابن عينة " عَنْ " إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ " قَالَ : سَمِعْتُ " أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ " يَقُولُ : إِنْ نَأَا لِنَذِيرٍ مِمَّا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ضَحَايَا نَا ثُمَّ نَتَذَرُوهُ بِقِيَّتِهَا إِلَى الْبَصَرَةِ .

قال " الشافعي " : فهذه الأحاديث تَجْمَعُ معانيَ منها : [ص 238] أَنَّ حَدِيثَ " علي " عَنْ النَّبِيِّ فِي النَّهْيِ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ وَحَدِيثَ " عبد الله بن واقد " .

مُوتَفِقَانِ عَنِ النَّبِيِّ .

وفيهما دلالة على أنَّ " عَلِيَّيْنِ " سمع النهيَ مِنَ النَّبِيِّ وَأَنَّ النَّهْيَ بِلَاغٍ " عبدُ
ابنِ واقد " .

ودلالةٌ على أن الرُّخْصَةَ مِنَ النَّبِيِّ لم تبلغْ " علياً " ولا " عبدُ ابنِ واقد " ولو
بِلَاغَتِهِمَا الرُّخْصَةَ مَا حَدَّثَنَا بِالنَّهْيِ وَالذَّهِّيُّ مَنْسُوخٌ وَتَرَكَ الرُّخْصَةَ
وَالرُّخْصَةُ نَاسِخَةٌ وَالنَّهْيُ مَنْسُوخٌ لَا يَسْتَدْفِئُ سَامِعُهُ عَنْ عِلْمِ مَا نَسَخَهُ .
وقولُ " أنس بن مالك " : كنا نَهْطُ بِلُحُومِ الضَّحَايَا الْبَصْرَةَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
" أنس " سَمِعَ الرُّخْصَةَ وَلَمْ يَسْمَعْ النَّهْيَ قَدِ لَهَا فَتَزَوَّدَ بِالرُّخْصَةِ وَلَمْ يَسْمَعْ نَهْيًا
أَوْ سَمِعَ الرُّخْصَةَ وَالنَّهْيَ فَكَانَ النَّهْيُ مَنْسُوخًا فَلَمْ يَذْكُرْهُ .
فقال كلُّ واحدٍ مِنَ الْمُخْتَلَفِينَ بما عَلِمَ .

وهكذا يجب على مَنْ سَمِعَ شَيْئًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ ثَبَتَ لَهُ عَنْهُ : أَنْ يَقُولَ بِمَا
سَمِعَ حَتَّى يَعْلَمَ غَيْرَهُ .

- (1) دَفَّ : (دَفَّاتُ) الْجَمَاعَةُ (تَدْفُّ) مِنْ بَابِ : ضَرْبِ (دَفِيفًا) : سَارَتْ
سِرًّا لَيْسَ نَدًّا فَهِيَ (دَافَّةٌ) [المصباح المنير - الفَيْصُومِي] .
(2) الْوَدَكُ : الدَّسَمُ [القاموس المحيط - فيروز آبادي] .
(3) مُسْلِمٌ : كِتَابُ الْأَضَاحِيِّ / 3643 أَبُو دَاوُدَ : الضَّحَايَا / 2429 مَالِكٌ : كِتَابُ الضَّحَايَا /
918 .

- (4) مُسْلِمٌ : كِتَابُ الْأَضَاحِيِّ / 3639 النَّسَائِيُّ : كِتَابُ الضَّحَايَا / 4347 أَحْمَدُ : مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ
الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ / 1131 مُسْنَدُ الشَّافِعِيِّ / 470